



007032Q0230001188003



الستنار  
خالد محمد سليمان  
نائب رئيس مجلس الدولة  
وزير عاصف

وزارة المالية

مصلحة الضرائب العقارية

الادارة المركزية للمشروع القانونية

كتاب دوري رقم (٣٨٠)

بشأن

اعتبار الصراف الذي يقوم بالتلاءب في الحسابات

الخاصة للمكلفين مختلساً

نظراً لما أسفت عنه التقارير النهائية لعمل حساب الصيارات في مختلف المحافظات من قيام بعض الصيارات بالمأموريات بالتلاءب في الحسابات الخاصة للمكلفين بأداء الضريبة بإيداع ما يتم تحصيله من بعضهم في حسابات مكلفين آخرين غير المسددين للضريبة وذلك بيوميه المتحصلات وما ترتب عليه من وجود اختلاف في أسماء أصحاب التكاليف وأرقام الحسابات بين ما هو وارد بقائم التحصيل وما هو وارد بيوميه المتحصلات .

ولما كانت هذه المخالفات التي يرتكبها بعض الصيارات هي مخالفات جسيمة إذ تعد في حقيقتها احتلاساً وتزويراً في أوراق رسمية مما يستلزم لمواجهتها وقف الصراف عن العمل وإحالته للنيابة العامة المختصة وذلك تحقيقاً للصالح العام وحفظاً على حقوق الممولين ولمواجهة هذا التلاءب من الصيارات الذي يؤدي إلى زعزعة الثقة في القائمين على تحصيل الضريبة العقارية .

لذا

فإن المصلحة تتبه على اعتباراً الصراف أو المحصل الذي يقوم بالتلاءب في الحسابات الخاصة بالمكلفين بتسليد ما يتم تحصيله من بعضهم في حسابات آخرين لم يقوموا بالسداد وذلك بيوميه المتحصلات وما ترتب عليه من وجود اختلاف بين ماورد بالقائمتين وماورد بيوميه المتحصلات مختلساً .

وأنه في حالة اكتشاف هذه المخالفة يتم وقف الصراف احتياطيا عن العمل  
وتتخذ الإجراءات المنصوص عليها في المادة (٤٨٨) من اللائحة المالية للموازنة  
والحسابات وكتاب دوري المصلحة رقم (٨) لسنة ٢٠٠٤، على أن يتم تشكيل  
لجنة عمل حساب الصراف وفق مانصت عليه الكتب الدورية في هذا الشأن.

والمصلحة تنبه على جميع العاملين في حقل الضرائب العقارية مراعاة  
مانقدم بكل دقة لمنع تعرضهم للمسؤولية الجنائية والتاديبية.

رئيس المصلحة  


د. سامية حسين